

توجيهات إرشادية للعمل بها بعد

وفاة الميت من قِبَل أهله وأصحابه

إعداد

سليمان بن جاسر الجاسر

مصدر هذه المادة :







مقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمد عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا*يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي نبينا محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

يقول الله تعالى: **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ**

وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]. ويقول تعالى: **﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾** [الرحمن:٢٦].

فأخبر سبحانه وتعالى خبرًا عامًا، لا يتخلف عنه مخلوق بأن كل نفس ذائقة الموت، وأنه وحده -تعالى وتقدس- هو الحي الذي لا يموت، والملائكة، والإنس والجن يموتون،، وينفرد الواحد الأحد القهار بالديمومة والبقاء، فيكون آخرًا ليس بعده شيءٌ، كما كان أولًا ليس قبله شيءٌ.

ولما كان ألم الموت وصرعته لا يدع مفصلًا ولا عرقًا إلا نهسه استعير له الذوق، لأن الذوق من أبلغ أنواع المباشرة، وحاستها متميزة جدًا[1].

وفي هذه الآية وعظ وتعزية لجميع الناس، فإنه لا يبقى أحد على وجه الأرض حتى يموت، فإذا انقضت مدة الدنيا وتم ما قدره الله جل وعلا من أجلها، أقام الله القيامة وجازى الخلائق بأعمالها جليلها وحقيرها، كثيرها وقليلها، كبيرها وصغيرها، ولا يظلم أحدًا مثقال ذرة؛ ولهذا قال: **﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾**[2]، ولقد أحسن من قال:

---

(١) انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٣/١٣٦).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٢/١٧٧).

هي الدار دار الأذى والقذى ودار الفنـــاء ودار الغيـــر
فلـــو نلتهـــا بحـــذافيرها لمت ولـم تقـض منها الوطر
أيـا مـن يؤمـل طـول الخلـود وطـول الخلـود عليـه ضـرر
إذا أنت شبت وبان الشباب فـلا خيـر فـي العـيش بعـد

وقد أحببت من باب التعاون على البر والتقوى، والتواصي بالحق والتواصي بالصبر، أن أذكر نفسي وإخواني المسلمين بجملة من التوجيهات والإرشادات المهمة التي لا غنى لأحدٍ عنها عند حدوث الوفاة لأحدٍ من الأهل أو الأقارب أو الأصحاب، وقد حصرتها في تسعة عشر توجيهًا متحريًا في ذلك الاختصار جهدي، وصحة الدليل والاستدلال.

سائلًا ولي التوفيق وأهله أن ينفع بها المسلمين في كافة أرجاء المعمورة، وأن يتقبل هذا العمل، ويجعله خالصًا صوابًا، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه : أبو عبد الرحمن

سليمان بن جاسر بن عبد الكريم الجاسر

١٠ محرم ١٤٣٤هـ

ماذا بعد الممات

إذا وقعت مصيبة الموت، وحل بالعبد الأجل المحتوم، فإن على أهله وذويه أو من يليه من المسلمين المصابين بموته واجباتٍ متحتمات، يجب أن يتعبدوا الله جل وعلا بفعلها، وأن يحذروا كل الحذر من مخالفتها أو التفريط فيها، ومنها:

أولاً: الصبر عند صدمة المصيبة:

الإنسان معرض في حياته الدنيوية إلى مواقف وأحداث سارة ومحزنة، والواجب عليه في مثل هذه الأحوال أن يتلقى المسرات والأفراح بالشكر عملًا بقول الله تعالى: ﴿**اعْمَلُوا آَلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ**﴾ [سبأ: ١٣]، وحالة الضراء والمكروهات بالصبر لما فيه من عظيم الأجر، وجزيل الثواب قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ**﴾ [الزمر: ١٠].

فمن ابتلى بوفاة أحد أحبابه من والدٍ، أو زوجة، أو ابن، أو بنت، أو أخ، أو أخت، أو أحد أصدقائه، فلابد له من الصبر على قدر الله المؤلم عند حدوث هذه المصيبة.

والصبر: هو منع النفس وحبسها عن الجزع، واللسان عن التشكي، والجوارح عن لطم الخدود، وشق الجيوب ونحوهما[1].

(١) عدة الصابرين لابن القيم (ص:١٥).

وقد أمرنا الله بالصبر في غير ما موضعٍ من كتابه الكريم فقال سبحانه: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا**﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، وقال سبحانه: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِين**﴾ [البقرة: ١٥٣].

وبشر ربنا تعالى عباده الصابرين الذين يحمدونه ويسترجعون عند المحن والمصائب والابتلاءات فقال سبحانه: ﴿**وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ *الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ *أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ**﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

أما عن اجر الصابرين فيكفيهم أن الله تعالى لم يجعل حسابًا مقدرًا، قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ**﴾ [الزمر: ١٠]، قال الأوزاعي: ليس يوزن لهم ولا يكال إنما يغرف لهم غرفًا[(١)].

وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال: «... **ومن يتصبر يصبره الله. وما أعطي أحدٌ عطاءً خيرًا وأوسع من الصبر**»[(٢)].

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٤/٦٠).

(٢) البخاري (١٤٦٩) واللفظ له، ومسلم (١٠٥٣).

وفي صحيح مسلم من حديث أبي يحي صهيب بن سنانٍ ﷺ قال: قال ﷺ: «**عجبًا لأمر المؤمن، إن أمره كله خيرٌ، وليس ذاك لأحدٍ إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر، فكان خيرًا له، وإن أصابته ضراء، صبر فكان خيرًا له**»(١).

وفي مسند أحمد من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**عجبت من قضاء الله عز وجل للمؤمن، إن أصابه خيرٌ حمد ربه وشكر، وإن أصابته مصيبةٌ حمد ربه وصبر، المؤمن يؤجر في كل شيء حتى في اللقمةٍ يرفعها إلى في امرأته**»(٢).

وفيه أيضًا من حديث ابن عباس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**واعلم أن في الصبر على ما تكره خيرًا كثيرًا، وأن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسرًا**»(٣).

وفي الصحيحين من حديث أنس بن مالك ﷺ قال: مر النبي ﷺ بامرأةٍ تبكي عند قبرٍ، فقال: «**اتقي الله واصبري**» قالت: إليك عني، فإنك لم تصب بمصيبتي، ولم تعرفه، فقيل لها: إنه النبي ﷺ، فأتت باب النبي ﷺ ، فلم تجد عنده بوابين، فقالت: لا أعرفك،

(١) مسلم (٢٩٩٩).

(٢) رواه أحمد (١٤٨٧) وحسنه شعيب الأرنؤوط.

(٣) رواه أحمد (٢٨٠٣) وصححه شعيب الأرنؤوط.

فقال: «**إنما الصبر عند الصدمة الأولى**»[١]. وفي لفظ: «**عند أول الصدمة**»[٢].

وكل من يصبر على فقد إنسان عزيز سواءً كان والدًا أو ولدًا أو أخًا أو أي محبوب يتعلق به، ويطلب الأجر من الله تعالى وحده فله في ذلك الثواب العظيم.

ففي صحيح البخاري من حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**يقول الله تعالى: ما لعبدي المؤمن عندي جزاءٌ، إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه، إلا الجنة**»[٣].

وفي سنن الترمذي من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا مات ولد العبد قال الله لملائكته: قبضتم ولد عبدي، فيقولون: نعم، فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده، فيقولون: نعم، فيقول: ماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع، فيقول الله: ابنوا لعبد ي بيتًا في الجنة، وسموه بيت الحمد**»[٤].

فينبغي للمسلم إذا ابتلي بمثل هذه الأمور أن يصبر، يحمد الله تعالى ويسترجع لما جاء في صحيح مسلم من حديث أم سلمة رضي

---

(١) البخاري (١٢٨٣) واللفظ له، ومسلم (٩٢٦).

(٢) البخاري (١٢٨٣) واللفظ له، ومسلم (٩٢٦).

(٣) رواه البخاري (٦٤٢٤).

(٤) رواه الترمذي (١٠٢١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧٩٢).

الله عنها أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من مسلم تصيبه مصيبة، فيقول ما أمره الله: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، اللهم أجرني في مصيبتي، وأخلف لي خيرًا منها، إلا أخلف الله له خيرًا منها**»(١).

ومن الأمور التي يباح فعلها للمصلحة: الإخبار بالوفاة عن طريق إرسال رسالة من جوال المتوفى، مع الحرص على اختيار الوقت المناسب للإرسال؛ فلا يكون آخر الليل، ما لم تدع الضرورة إلى ذلك ويراعى في ذلك ظروف من كان خارج البلد حتى لا يفاجأ بهذا الخبر والمصاب، فقد يكون ابنه أو ابنته؛ فلابد من التمهيد والتهيئة للخبر قبل إرسال الرسالة.

وأقترح أن يكون نص هذه الرسالة كالتالي:

صاحب هذا الجوال قد توفاه الله تعالى، وسيصلى عليه إن شاء الله تعالى يوم ..... وقت ..... بجامع..... بمدينة .....، رحمه الله رحمةً واسعة وأسكنه فسيح جناته، فمن كان له حقٌ عليه فليبادر إلى الاتصال بابنه ...... رقم جواله .....، وجزاكم الله خيرًا.

ومن الممكن أن يتم التبليغ بالوفاة والسؤال عن الديون بوسائل أخرى منها:

---

(١) رواه مسلم (٩١٨).

١- الاتصال بالهاتف الثابت.

٢- الإعلان بالجريدة بدون مبالغة أو تكلفة عالية .

٣- إرسال رسالة عبر البريد الإليكتروني.

٤- الإعلان بمسجد الحي.

٥- الإعلان عبر مواقع التواصل الاجتماعي مثل (Facebook) أو (Twitter)، وغيرها.

ثانيًا: تغميض عيني الميت والدعاء له:

من الأمور التي ينبغي أن يحرص عليها أهل الميت بعد وفاته أن يغمضوا عينيه، ويدعوا له بالخير لفعل النبي ﷺ ذلك وقوله.

ففي صحيح مسلم من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شق بصره، فأغمضه، ثم قال: «**إن الروح إذا قبض تبعه البصر**»، فضج ناسٌ من أهله، فقال: «**لا تدعوا على أنفسكم إلا بخيرٍ، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون**» ثم قال: «**اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين، واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، وأفسح له في قبره، ونور له فيه**»[1] .

---

(١)رواه مسلم (٩٢٠).

ويتأكد الحرص على الدعاء إذا كان الميت أحد الوالدين لما جاء في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثةٍ: إلا من صدقةٍ جاريةٍ، أو علمٍ ينتفع به، أو ولدٍ صالح يدعو له**»(١) .

فالدعاء في هذه الحال يرجى قبوله، لأن الملائكة تؤمن عليه كما تقدم، فليحرص المؤمن على الدعاء المبارك النافع، وليحذر من إتباع خطوات الشيطان، والتسليم لنزغاته.

ثالثًا: أن يغطي بثوب يستر جميع بدنه:

ففي الصحيحين من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «**سجي رسول الله ﷺ حين مات بثوب حبرةٍ**(٢) »، أي: غطى جميع بدنه ﷺ.

وهذا إذا كان الميت حلالًا، فإن كان محرمًا فلا يغطى رأسه وفي وجهه خلاف لما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباسٍ رضي الله عنهما، أن رجلًا كان مع النبي ﷺ، فوقصته ناقته وهو محرمٌ، فمات، فقال رسول الله ﷺ: «**اغسلوه بماءٍ وسدرٍ، وكفنوه في ثوبيه، ولا تمسوه بطيبٍ، ولا تخمروا رأسه، فإنه يبعث يوم القيامة**

(١)مسلم (١٦٣١).

(٢)البخاري (٥٨١٤)، ومسلم (٩٤٢) واللفظ له.

ملبيًا»[1].وينبغي الحرص الشديد على ستر عورته؛ لأنه قد يكون في مستشفى وعليه ملابس لا تستر عورته، فحرمة المسلم حيًا وميتًا.

رابعًا: أن يعجلوا بتجهيزه من تغسيل وتكفين والمبادرة بالصلاة عليه وتشييع جنازته ودفنه:

يشرع لأهل الميت وذويه الإسراع في تجهيزه، ابتداء بغسله الغسل الشرعي، فيغسل يديه، ثم ينجيه ثم يوضئه وضوء الصلاة، ثم يغسل رأسه ولحيته بماء وسدر أو نحوه من صابون أو أشنان، ثم يفيض الماء على شقه الأيمن، ثم الأيسر، ثم يغسله كذلك مرة ثانية، وثالثة، وإن لم ينق زاد إلى خمس أو سبع، ويجعل في الأخيرة كافورًا إن تيسر؛ لما جاء في الصحيحين من حديث أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته، فقال: «**اغسلنها ثلاثًا، أو خمسًا، أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك، بماءٍ وسدرٍ، واجعلن في الآخرة كافورًا أو شيئًا من كافورٍ**»[2]، ويجعل الطيب في مواضع سجوده، وإن طيبه كله فحسن، وإن اكتفى بغسلة واحدة جاز ذلك، والمرأة يضفر رأسها ثلاثة قرون، وتجعل من ورائها.

ثم يكفن الميت في ثلاثة أثواب بيض ليس فيها قميص ولا

---

(١)رواه البخاري (١٨٥١)، ومسلم (١٢٠٦).

(٢)رواه البخاري (١٢٥٣)، ومسلم (٩٣٩).

عمامة، يدرج فيها إدراجًا، ويجوز أن يكفن في قميص وإزار ولفافة أو لفافة فقط، والمرأة تكفن في خمسة أثواب: في درع ومقنعة وإزار ولفافتين، وإن كفنت في لفافة واحدة جاز.

ثم يصلى على الميت الصلاة الشرعية: يكبر ويقرأ الفاتحة، ثم يكبر ويصلي على النبي ﷺ، ثم يكبر ويدعو للميت، وإن جاء بنص الدعاء المأثور فهو حسن، ومنه ما جاء في صحيح مسلم من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه قال: صلى رسول الله ﷺ على جنازةٍ، فحفظت من دعائه وهو يقول: «**اللهم، اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج و البرد، ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله دارًا خيرًا من داره، وأهلًا خيرًا من أهله وزوجًا خيرًا من زوجه، وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر – أو من عذاب النار–**»[١] ثم يكبر الرابعة ويسلم.

وبعد الصلاة عليه يحرص الجميع على إتباع الجنازة لما في ذلك من الثواب العظيم، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**من اتبع جنازة مسلم، إيمانًا واحتسابًا، وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها، فإنه يرجع من الأجر بقيراطين، كل قيراطٍ مثل أحدٍ، ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن**

(١)رواه مسلم (٩٦٣).

تدفن، فإنه يرجع بقيراطٍ»(١).

ويوضح في لحد إن أمكن، وإلا ففي شق، وبعد تسوية قبره يستحب أن يقف الحاضرون عليه، ويستغفرون له، ويدعون له بالثبات، ولا يجوز أن يؤخر إلا في حدود حاجة تجهيزه أو انتظار حضور أقاربه، أو جيرانه إذا لم يطل ذلك عرفًا؛ لما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**أسرعوا بالجنازة، فإن تك صالحةً فخيرٌ تقدمونها، وإن يك سوى ذلك، فشرٌ تضعونه عن رقابكم**» (٢).

ولا يجوز أن يقام له مأتم، سرادقات ونحوها، بما يسمى بمراسم العزاء، ويصلي على قبره من لم يحضر الصلاة عليه إذا كان في المدينة التي هو فيها، إلى حدود شهرين(٣)، «**فإن النبي ﷺ صلى على قبر أم سعد بن عبادة بعد شهرٍ**»(٤).

خامسًا: إصدار صك بحصر الورثة:

أن يقوم ورثة الميت بإصدار صك حصر للورثة، وذلك

---

(١)رواه البخاري (٤٧) واللفظ له، ومسلم (٩٤٥).

(٢)رواه البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٩٤٤).

(٣)انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتوى رقم (٩٠٢٤).

(٤)رواه الترمذي (١٠٣٧).

بالذهاب للمحكمة برفقة كل من هذه الإثباتات:

١- شاهدًا عدلٍ ومعهما إثباتاتهما.

٢- شهادة الوفاة الصادرة من المستشفى.

٣- البطاقة الشخصية للميت.

سادسًا: إصدار صك ولاية لمن كان دون البلوغ:

يتم إصدار صك ولاية لمن كان دون البلوغ من الذكور والإناث ليقوم الولي بشؤون هؤلاء القصر.

سابعًا: توكيل أحد الورثة لسرعة إنهاء الأعمال:

من الأمور المعينة على تيسير وتعجيل هذه الأعمال وتسهيل الإجراءات الحكومية الحرص على جمع الكلمة وتوحيد الجهه، من خلال توكيل أحد الورثة ليتحدث عن الجميع ويمثلهم في البيع أو الشراء وغير ذلك من الأعمال، وذلك بعد مشورة الورثة بما سيتم عمله، عملاً بقوله تعالى: ﴿**وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ**﴾ [آل عمران: ١٥٩].

ثامنا: حصر الأموال النقدية:

أن يقوم ورثة الميت بحصر الأموال النقدية في المصارف والبنوك أو المرور على الفرد في البلد الذي يسكن فيه، وهنا تجدر بنا الإشارة

إلى أنه من الأفضل أن يفصح الإنسان في وصيته عن أرقام حساباته وفي أي البنوك هي، حتى يتيسر للورثة حصر أمواله والوصول إليها، كذلك يميز ما كان له أو لغيره من هذه الحسابات، فقد تكون لديه حسابات باسمه وليست له، مثل حسابات الوصايا والأوقاف، وكذلك يميز ما عنده من الأمانات والودائع.

تاسعًا: حصر الأموال العينية:

أن يقوم ورثة الميت بحصر الأموال العينية من عقارات – سواء كانت عماراتٍ أو منازل أو أراضي أو مزارع أو استراحات أو سيارات أو غيرها – وتقييمها عن طريق ثلاثة مكاتب مأمونة معتمدة، ليتم معرفة قيمتها بأخذ السعر الأوسط، ومن ثم تقسيمها على الورثة أو بيعها.

عاشرًا: المبادرة بقضاء دينه إن كان عليه دين:

من الأمور المهمة التي ينبغي أن يحرص عليها ورثة الميت بعد وفاته أن يستقصوا في البحث عن ديونه، وهذه الديون إما أن تكون لله تعالى، أو تكون للعباد، وفي كلتا الحالتين يجب على الورثة أن يبادروا بقضائها.

فالدَيْنُ الذي لله تعالى إما أن يكون حج فريضة، أو زكاة لم يخرجها، أو كفارات، أو صوم فريضة كصيام رمضان أو صيام نذر، أو

زكاة مال لم يؤدها عن هذا العام الذي توفي فيه أو ما قبله، ودين الله أحق أن يقض لما روى عن ابن عباس ﷺ أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، فقال: «**أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضينه؟**» قالت: نعم، قال: «**فدين الله أحق بالقضاء**»[1].

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس ﷺ أن امرأة من جهينة، جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت، أفأحج عنها؟ قال: «نعم حجي عنها، أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضية؟ اقضوا الله فالله أحق بالوفاء»[2].

أما الدين الذي للعباد فإما أن يكون أموالًا اقترضها، أو ودائع، أو أمانات، والواجب على ورثة الميت المبادرة بقضاء تلك الديون، ورد الودائع والأمانات إلى أصحابها؛ لأن نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقض عنه هذا الدين، ففي سنن الترمذي من حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**نفس المؤمن معلقة بدينةٌ حتى يقضى عنه**»[3].

ومما يجعل الأمر مهمًا وخطيرًا أن المدين يحرم من دخول الجنة

(١) رواه مسلم (١١٤٨).

(٢) رواه البخاري (١٨٥٢).

(٣) رواه الترمذي (١٠٧٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧٧٩).

إن مات وعليه دين فرط في قضائه حتى يقضى عنه، ففي مسند أحمد من حديث سعد بن الأطول ﵁ قال: مات أخي وترك ثلاث مائة دينار، وترك ولدًا صغارًا، فأردت أن أنفق عليهم، فقال لي رسول الله ﷺ: «**إن أخاك محبوسٌ بدينه، فاذهب، فاقض عنه**». قال: فذهبت، فقضيت عنه، ثم جئت، فقلت: يا رسول الله، قد قضيت عنه، ولم يبق إلا امرأةً تدعي دينارين، وليست لها بينةٌ. قال: «**أعطها، فإنها صادقةٌ**»(١).

ولعظم ذنب الدين لم يغفره الله حتى للشهيد إلا بسداده، ففي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﵁ أن رسول الله ﷺ قال «**يغفر للشهيد كل ذنبٍ إلا الدين**»(٢).

بل إن النبي ﷺ كان يصلي على الجنازة إن لم يكن على الميت دين، فإن كان عليه دين لم يصل عليه، وهذا يدل على خطورة الدين وضرورة العناية بسداده عن الميت، ففي صحيح البخاري من حديث سلمة بن الأكوع ﵁ أن النبي ﷺ أتي بجنازةٍ ليصلي عليها، فقال: «**هل عليه من دين؟**»، قالوا: لا، فصلى عليه، ثم أتي بجنازةٍ أخرى، فقال: «**هل عليه من دين؟**»، قالوا: نعم، قال: «**صلوا على صاحبكم**»، قال: أبو قتادة ﵁: علي دينه يا رسول الله، فصلى

---

(١) رواه أحمد (١٧٢٢٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٥٥٠).

(٢) رواه مسلم (١٨٨٦).

عليه[١].

وفي رواية للحاكم في المستدرك من حديث جابر ﷺ قال: مات رجلٌ، فغسلناه، وكفناه، وحنطناه، ووضعناه لرسول الله ﷺ حيث توضع الجنائز عن مقام جبريل ثم آذنا رسول الله ﷺ بالصلاة عليه، فجاء معنا خطًى، ثم قال: « **لعل على صاحبكم ديناً؟**» قالوا: نعم، ديناران فتخلف، فقال له رجل منا يقال له أبو قتادة: يا رسول الله، هما علي فجعل رسول الله ﷺ يقول: «**هما عليك وفي مالك والميت منهما بريء**» فقال: نعم فصلى عليه فجعل رسول الله ﷺ إذا لقي أبا قتادة يقول: «**ما صنعت الديناران؟**» حتى كان آخر ذلك قال: قد قضيتهما يا رسول الله قال: «**الآن حين بردت عليه جلده**»[٢].

قال الحافظ ابن حجر: «وفي هذا الحديث إشعار بصعوبة أمر الدين وأنه لا ينبغي تحمله إلا من ضرورة» ا.هـ[٣].

لكن ما الحكمة من ترك النبي ﷺ الصلاة على من مات وعليه دين؟

قال الحافظ ابن حجر –رحمه الله–: «قال العلماء كان الذي

(١) رواه البخاري (٢٢٩٥).

(٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢٧٤٦).

(٣) فتح الباري (٤/٤٦٨).

فعله ﷺ من ترك الصلاة على من عليه دين ليحرض الناس على قضا، الديون في حياتهم والتوصل إلى البراءة منها لئلا تفوتهم صلاة النبي ﷺ».، أ.هـ[1].

الحادي عشر: السؤال عن حاله هل له وصية؟

فإن كان للميت وصية: يجب على من أسند إليه تنفيذ هذه الوصية أن يسارع بتنفيذها، ويغفل كثير ممن أوصي إليهم عن حكم تنفيذ ما أسند إليهم في الوصية وأحيانًا لا يبالون بها، وهذا خطأ كبير، فحكم تنفيذ الوصية واجب يأثم الموصى إليه بعدم تنفيذها أو تأخيرها إن كانت محددة بوقت؛ فعلى من كان وصيًا على شيء أن ينتبه لهذا الحكم.

أخرج أبو داود أن عمرو بن العاص رضي الله عنه، سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي أوصى بعتق مائة رقبة، و إن هشامًا أعتق عنه خمسين وبقيت عليه خمسون رقبة، أفأعتق عنه؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنه لو كان مسلمًا فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك»[2].

ويجب تنفيذ الوصية بكامل ما فيها، كأن يكون أوصى بعدم ارتكاب مخالفات شرعية عند موته، فهنا يجب على الوصي القيام بما

---

(١) فتح الباري (٤/٤٧٨).

(٢) رواه أبو داود (٢٨٨٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٩١).

أوصى به؛ وإن كانت في أمور مالية فهنا يجب تنفيذها أيضًا بعد موت الموصي، وعلى حسب ما تقتضيه الحاجة.

ولا تستحق الوصية للموصى له إلا بعد موت الموصي وبعد سداد الد يون، فإن استغرقت الديون التركة فليس للموصى له شيء لقول الله تعالى: ﴿**مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ**﴾ [النساء: ١١][(١)] ، وقد أجمع العلماء سلفًا وخلفًا على أن الدين مقدم على الوصية[(٢)].

وأما إن لم يكن للميت وصية: فيستحب نفع الميت من قبل ورثته بأن يخصصوا جزءًا من الأموال التي ورثوها عن الوارث ليصرف في أوجه البر والإحسان، ومن المناسب إن كان المبلغ كبيرًا أن يوضع في أصل كعمارة أو منزل أو مصنع أو مزرعة أو أسهم أو غير ذلك على سبيل الوقف؛ لأن الوقف تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة، وبالجملة فأفضل الوقف ما كان نفعه أعم وأدوم وأقرب إلى الله، ويوزع ريعه على الأعمال الخيرية ومنها:

١- المجال التعليمي مثل (نشر العلم الشرعي والدعوة إلى الله، بناء المدارس والمعاهد ودعمها، كفالة طلاب العلم والمعلمين، المنح الدراسية، إقامة الدورات والمسابقات العلمية، طباعة الكتب، نسخ

---

(١) لمحات مهمة في الوصية، للمؤلف (ص: ٣٣-٣٤).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٢/٢٢٨).

الأشرطة، تعليم القرآن، إنشاء المكتبات الخيرية).

٢- المجال الاجتماعي والإغاثة مثل (كفالة الأيتام والأرامل، مساعدة الفقراء والمساكين والغارمين وأصحاب الديات والحوادث بالمال والغذاء والكسوة والمسكن، الإعانة على الزواج، إطعام وسقيا الحجاج، تفطير الصائمين في رمضان، حفر الآبار، وضع البرادات، دعم حالة الكوارث والطوارئ، تعبيد الطرقات، القرض الحسن للمحتاجين).

٣- المجال الدعوي مثل (المراكز الصيفية، المخيمات واللقاءات الدعوية، الجولات الدعوية، الكتب والأشرطة، كفالة الدعاة، المؤسسات الدعوية، هيئات الأمر بالمعروف، مكاتب الدعوة والجاليات)

٤- المساجد (البناء والتأسيس، الترميم والتوسعة، تأمين المصاحف، تأمين الأجهزة والأدوات، كفالة إمام، مغاسل الأموات، إنشاء المكتبات الخيرية بالمساجد)

٥- المجال الصحي مثل (تأمين الأجهزة والأدوات للمرضى والمعاقين، الدعم في حالة الطوارئ والأمراض العارضة، التعاون مع مستشفيات علاج الإدمان، دعم النشرات والكتيبات الصحية ونحوها، دعم المراكز الصحية المحتاجة، تأمين الدواء للمرضى المحتاجين، دعم العيادات الصحية الخيرية، دعم الجمعيات الصحية

الخيرية).

٦- المجال الإعلامي مثل (تأسيس ودعم القنوات الفضائية لنشر الإسلام والعقيدة الصحيحة، قنوات لتعليم القرآن الكريم، قنوات للسنة النبوية الصحيحة، إنشاء ودعم المجلات والدوريات الإسلامية، إنشاء ودعم مواقع إسلامية على الشبكة العالمية، نشر الإسلام والعقيدة الصحيحة إلكترونيًا، دعم الإعلانات الدعوية المؤثرة في المجالات المختلفة، رعاية أي عمل إعلامي جاد ينفع الإسلام والمسلمين).

الثاني عشر: هل له أوقاف منجزة؟

هل للميت أوقاف منجزة وقد ثبت وقفها بكتابة وثيقة أو شهادة أو إقرار، وما زالت باسمه لم يهمش عليها أم لا؟

فإن كان له أوقاف ما زالت باسمه فعلى ورثته أن يقوموا بإثباتها ونقلها بالصكوك من ملك فلان إلى وقف فلان بن فلان، وعلى الناظر أن يتولى إدارتها والقيام على شؤونها، وإن لم يحدد الميت ناظرًا فعلى ورثته المسارعة بتعيين ناظر على هذه الأوقاف.

الثالث عشر: إثبات جميع الأعمال كتابةً:

الحرص على أن تثبت جميع الأعمال كتابةً لئلا يقع شك أو خطأ أو نسيان، فكل عمل لا بد أن يكون ضمن محضر يوقع عليه

الجميع سواء كان فتح حساب أو بيع أو شراء أو قسمة أو تأجيل صرف حق من حقوق الورثة قطعًا للخلاف وحرصًا على سلامة الصدور.

الرابع عشر: حصر الأعمال الخيرية التي كان يعملها الميت:

أن يحرص أهل الميت على حصر الأعمال الخيرية التي كان يعملها ولم يعلم بها الورثة إلا بعد الوفاة ليستمر الصرف عليها كنفقة على فقير قريب، أو كفالة يتيم، أو غيرها من الأعمال الصالحة، ليستمر الأجر.

الخامس عشر: التصدق بمتاعه الخاص:

أن يسارع أهل الميت إلى التصدق بمتاعه الخاص من ملابس وغيرها على المستحقين من الفقراء، أو تسليمه لجمعية البر أو المستودعات الخيرية، رغبةً في نفع الميت.

السادس عشر: بر الوالد أو الوالدة حين يكون المتوفي أحداهما:

الحرص على بر الوالد أو الوالدة عند وفاة الآخر، فإن موت أحدهما يترك فراغًا كبيرًا في حياة الآخر، فمن المناسب تقسيم الأيام على الأبناء والبنات، ليقوموا بواجبهم مع الباقي من الأبوين، برًا وخدمة، وتفقد حاجة، وإيناسًا وخاصة في أيام الوفاة، ويقترح أن

يكـون هنـاك اجتمـاع دوري أسـبوعي أو شـهري أو نصـف شـهري حسب ما يناسب للتواصي وصلة الرحم، فإن صلة الرحم زيادة على كونها قربة وفضيلة، فإن لها أثرًا في حياة المسلم على عمره وماله كما ثبت في الصحيحين من حديث أنس ابن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**من أحب أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره، فليصل رحمه**»[١]

السابع عشر:

المبادرة بقسمة التركة على الورثة حسب ما شرعه الله تعالى؛ للذكر مثل حظ الانثيين.

الثامن عشر:

قد يتحرج بعض الورثة ممن كان يسكن مع الوالد المتوفي – رحمه الله– في البيت، فمن المناسب أن يسمح الجميع باستمرار سكنهم ما دامت الوالدة في العدة، أما النفقة من كهرباء وماء ومصروف البيت في فترة العدة فمن المناسب أن يكون على الجميع، رزقنا الله جميعًا التعاون على البر والتقوى.

---

(١) البخاري (٥٩٨٦)، ومسلم (٢٥٥٧).

وأخيرًا: بيان ما يلزم المحدة على زوجها من الأحكام[1]:

أولًا: تلزم بيتها الذي مات زوجها وهي ساكنة فيه، ولا تخرج منه إلا لحاجة أو ضرورة؛ كمراجعة المستشفى عند المرض، وشراء حاجاتها من السوق؛ كالخبز ونحوه -إذا لم يكن لديها من يقوم بذلك- إلى أن تضع حملها إن كانت حاملًا، أو تكمل أربعة أشهر وعشرًا إن كانت غير حامل.

ثانيًا: تجتنب الملابس الجميلة، وتلبس ما سواها.

ثالثًا: تجتنب أنواع الطيب ونحوها، إلا إذا طهرت من حيضها أو نفاسها، فلا بأس أن تتبخر بالبخور وغيره من الطيب.

رابعًا: تجتنب الحلي من الذهب والفضة والألماس، وغيرها من أنوع الحلي، سواء كان ذلك قلائد، أو أسورة، أو غير ذلك.

خامسًا: تجتنب الحناء والكحل؛ لأن الرسول ﷺ نهى المحدة عن هذه الأمور كلها، ولها أن تغتسل بالماء والصابون والسدر متى شاءت، ولها أن تكلم من شاءت من أقاربها وغيرهم، ولها أن تجلس مع محارمها وتقدم لهم القهوة والطعام ونحو ذلك، ولها أن تعمل في بيتها وحديقة بيتها وأسطح بيتها ليلًا ونهارًا في جميع أعمالها البيتية،

---

(١) لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله.

كالطبخ والخياطة وكنس البيت وغسل الملابس وحلب البهائم، ونحو ذلك مما تفعله غير المحدة، ولها المشي في القمر سافرة -كغيرها من النساء- ولها طرح الخمار عن رأسها إذا لم يكن عندها غير محرم.

* * *

الخاتمة

نسأل الله حسنها

هذا ما تيسر جمعه من أفكار واقتراحات لما يجب ويستحب على أهل الميت وذويه بعد وفاته، فما كان من توفيق فمن الله تعالى وحده، وما كان من خطأ أو سهو أو نسيان فمني ومن الشيطان والله تعالى بريءٌ منه ورسوله ﷺ.

ولا يفوتني في الختام أن أذكر بما جاء في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إن من أبر البر صلة الرجل أهل ود أبيه بعد أن يولي**»(١).

أسأل الله عز وجل أن يتولى الجميع برحمته وأن يغفر لنا ولكم ولجميع المسلمين وأن يجعل قبور موتانا روضة من رياض الجنة، وأن يسكنهم فسيح جناته، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

كما أسأله سبحانه أن أكون قد وفقت في هذه الرسالة، فما كان فيها من صواب فمن الله عز وجل وحده، وما كان فيها من

---

(١) مسلم (٢٥٥٢).

خطأٍ أو سهو فمن نفسي والشيطان، والله عز وجل بريءٌ منه ورسوله ﷺ.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه أبو عبد الرحمن

سليمان بن جاسر بن عبد الكريم الجاسر

الفهرس